

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩٣ لسنة ٢٠٢٢

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ القليوبية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٢, ٤٠٠ م<sup>٢</sup> الكائنة بحوض شكيب غمرة (٣) ، ناحية كفر سليم - زمام قرية شلقان التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة القناطر الخيرية - محافظة القليوبية ، بالمجان ، لصالح مديرية الأوقاف بالمحافظة ، المقام عليها مسجد ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٦ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٣ هـ

( الموافق ٩ يناير سنة ٢٠٢٢ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديولى

